



المالية العامة والتشريع الضريبي

المرحلة الثانية

كلية الاسراء الجامعة - قسم القانون

م د/حمادة خير

المحاضرة الخامسة

الإيرادات العامة

اولا - إيرادات الدولة

ثانيا : إيرادات الدولة من الدومين

ثالثا : إيرادات الدولة من الرسوم

1- تعريف الرسم

2- خصائص الرسم

3- الفرق بين الرسم والاتاوة

ثالثا : الثمن العام والرسم

1- تحديد الثمن العام

2- القواعد التي تحدد تقدير الرسوم

3- مقارنة بين الثمن والرسم

الشرح

اولا : إيرادات الدولة

ان التطور الذي سبب زيادة النفقات العامة قد ادي الي تطور نظرية الإيرادات العامة وتجلت اثار هذه الزيادة في حجم الإيرادات وتعددتها وانواعها واغراضها

ويمكن تقسيم هذه الإيرادات الي

1- إيرادات تحصلها الدولة جبرا علي الافراد مثل الضرائب والغرامات

2- إيرادات تحصل عليها بمقتضي عقد كما هو الحال في الدومين الصناعي والتجاري

3- إيرادات تحصل عليها الدولة كإعانات والمنح التي تدفع لمصلحتها

يقصد بالإيرادات الصناعية تلك الإيرادات الناجمة عن صناعات التي تنشئها الدولة أو تشترك فيها أو تؤممها

الإيرادات التجارية

من الإيرادات الحديثة للدول فالدولة راعية وليست تاجرة.

وينطوي تحت مفهوم الإيرادات التجارية احتكار الدولة لبعض النشاطات الاقتصادية، وهذه الاحتكارات تزود خزينة الدولة بموارد كبيرة كاحتكار الدولة تجارة الدخان وغاية الدولة من الاحتكار تحقيق دخول كبير

ثانيا : إيرادات الدولة من الدومين

1-تعريف الدومين

يقصد بالدومين ممتلكات الدولة بصرف النظر عن طبيعتها عقارية او منقولة ونوع ملكيتها عامة او خاصة تملك الدولة أموالاً منقولة كالسلع التي تبيعها والخدمات التي تقدمها وأموالاً غير منقولة كالعقارات

والمناجم والغابات وآبار النفط، فايرادات هذه الأموال تساعد الدولة على القيام بالأعباء الملقة على عاتقه

2- اقسام الدومين

(أ) الدومين العام

يقصد به الاموال التي تمتلكها الدولة وهيئاتها العامة وتخضع لأحكام القانون العام وتكون مخصصة للنفع العام

مثل (الانهار، الطرق، الكباري، الحدائق العامة، ولا تتقاضي الدولة في العادة ثمنًا من الافراد لقاء استخدامهم لهذه الاموال، وقد تفرض الدولة رسوم علي الانتفاع بها احيانا كالرسوم التي تفرضها مقابل زيارة الحدائق والمتاحف او علي عبور الطرق، وقد يكون فرض هذه الرسوم 1- نابعا من رغبة الدولة في تنظيم استخدام هذه الاموال

2- وقد يكون السبب تغطية نفقات انشاء هذه الاموال في حالات استثنائية

غير ان القاعدة العامة هي مجانية الانتفاع بأموال الدومين، ولذلك فان هذا الايراد لا يمكن التعويل عليه في تمويل النفقات العامة

(ب) الدومين الخاص

ويراد به الاموال التي تمتلكها الدولة او هيئاتها العامة ملكية خاصة وتخضع لأحكام القانون الخاص بصورة عامة، ويمكن التصرف بها بالبيع كما يمكن تملكها بالتقادم طويل الاجل من قبل الافراد وتدر ايراد محسوسا بعكس الدومين العام ولذلك فهو المقصود عند الحديث عن دخل الدولة من املاكها في علم المالية العامة وهي الأموال التي تخضع لأحكام القانون الخاص، حيث تتصرف

بها الدولة، كما يتصرف الأفراد في أملاكهم كآبار البترول، والأراضي الزراعية والغابات، ومختلف

مشاريع الاستثمار الصناعية والتجارية والزراعية والمالية التي تقوم بها الدولة

ثالثا : إيرادات من الرسم

1-تعريف الرسم

مبلغ نقدي جبري يدفعه الأفراد للدولة مقابل نفع خاص يتم الحصول عليه منها، ويقترب النفع الخاص الذي يحققه الأفراد بالنفع العام الذي يحصل عليه المجتمع من خلال تنظيم العلاقة بين الهيئات والأفراد). وبناءً على ذلك يمكن تحديد الخصائص الآتية للرسم

2-خصائص الرسم

1-الصفة النقدية 2-الصفة الجبرية 3-المقابل أو المنفعة الخاصة

4-تحقيق النفع العام والخاص معا

1-الصفة النقدية

يمثل الرسم مبلغاً نقدياً يدفعه الفرد مقابل الحصول على خدمة خاصة تقدمها له الدولة كما مر بنا سابقاً فإن الإيرادات والنفقات تكون عموماً على شكل مبالغ نقدية ولا يخرج الرسم عن هذه القاعدة إذ يكون بصورة نقدية وليست عينية

2-الصفة الجبرية: يحصل الفرد على خدمة طالما أنه قام بدفع الرسم،

أما صفة الإلزام فتكمن في أن الفرد لا يحصل على أية خدمة إذا امتنع عن دفع الرسم، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن الدولة عندما تقوم بإصدار الرسم فإن ذلك يكون بصورة قانون وبالنتيجة فهي تملك الامتياز على أموال المدين، ومن حق الدولة مقاضاة الشخص الذي يحصل على خدمة دون أن يدفع الرسم

3-المقابل أو المنفعة الخاصة: عندما يقوم الفرد بدفع الرسم فإنه يحصل على منفعة

خاصة ممثلة بخدمة معينة، فمثلاً عندما يقوم الفرد بدفع الرسوم القضائية هنا سوف يحصل على مقابل يتمثل بالعمل على حل نزاع معين أو قضية معينة أو مثلاً عندما يقوم الفرد بدفع رسوم في دائرة التسجيل العقاري هنا سوف تقدم له خدمة ممثلة بتوثيق عقد معين

4-تحقق النفع الخاص والعام معاً: عندما يحصل الفرد على منفعة معينة من دفعه الرسم

فإن هذه المنفعة الخاصة به لا يشاركه فيها غيره و تقترب بالمحصلة بنفع عام للمجتمع، فعلى سبيل المثال: عندما يقوم الفرد بدفع الرسوم القضائية ويحقق منفعة خاصة في المجال القضائي

هنا يمكن ان ينعكس ذلك بالنفع العام على المجتمع من خلال تحقيق الطمأنينة والأمن والاستقرار.

الرسم والاتاوة

قد يختلط التمييز بين الرسم والاتاوة لان كل منهما يقوم علي فكرة المقابل

إن الاتاوة: هي مبلغ نقدي جبري تفرضه الدولة على أصحاب العقارات بنسبة المنفعة التي حققوها من جراء قيامها ببعض الأشغال أو الاعمال العامة، ومن أمثلتها الطرق والماء والمجاري بالنسبة للأبنية السكنية أو حفر قنوات الري بالنسبة للأراضي الزراعية. إن وجه التشابه الأساس بين الرسم والاتاوة يتمثل في أن كلاهما يدفعه الأفراد ليحصل على خدمة معينة، ولكن مع ذلك هناك أوجه اختلاف بين الإيرادين نحددها من خلال المعيارين الآتيين:

أوجه الاختلاف بين الرسم والاتاوة

1- درجة الإكراه أو الإجبار: في الاتاوة يجب علي مالك العقار المبني ان يدفعها طالما ان عقاره قد استفاد من الاشغال العامة التي نفذتها الدولة ، في حين الرسم يمكن للفرد أن يستغني عن الخدمة وبالتالي لا يقوم بدفع الرسم

2-المكلف بالدفع: في الرسم يكون المكلف بالدفع أي فرد يحقق نفع خاص من خدمة معينة، أما في الاتاوة فالمكلف بالدفع هو صاحب العقار الذي ازدادت قيمة عقاره نتيجة لتقديم الخدمات من قبل الدولة

أساس فرض الرسم: إن إصدار الرسم أو فرضه يكون عادة بقانون صادر من السلطة التشريعية سواء أكان برلمان أو أي سلطة تشريعية أخرى، لكن في ظل توسع المرافق العامة وما صاحب ذلك من تعقيد في الإجراءات الادارية باتت العديد من الدول تترك موضوع فرض الرسم أو تعديل مقداره للسلطة التنفيذية التي تقوم بإصدار القرارات الإدارية بشرط ألا تتقاطع تلك القرارات مع القوانين السارية، وضمن هذا الإطار يمكن تحديد الحالات الآتية

لا يمكن للسلطة التنفيذية القيام بفرض رسوم جديدة إلا بالعودة الى القانون

إذا تطلّب نشاط معين القيام بفرض رسم معين فلا يمكن للسلطة التنفيذية أن تعطي الإذن بذلك إلا بالعودة الى القانون

لا تقوم السلطة التنفيذية بتعديل أسعار الرسوم زيادة أو نقصاناً إلا بالعودة الى القانون أيضاً

أهمية الرسوم في المالية العامة ومستقبلها

من خلال ما تقدم يمكن تسجيل الانتقادات والملاحظات الآتية على الرسم بوصفه إيراداً من إيرادات الدولة

في معيار العائد/الكلفة، يلاحظ أن الكلفة التي تتحملها الدولة متمثلة بالخدمات التي تقدمها هي في غالب الاحيان أعلى من العائد التي تحصل عليه الدولة ممثلاً بالرسم

لا يمكن إصدار الرسم أو تعديله إلا بالعودة الى القانون وعليه فإنه يعد من الإيرادات المقيدة

أن جانب العدالة الاجتماعية مفقود الى حد ما في هذا الإيراد، فالرسم لا يأخذ بنظر الاعتبار المقدرة التكاليفية لدافعيه

لكل ما تقدم فقد أصبح الرسم يأخذ دوراً متناقصاً مقارنة بالإيرادات الاخرى وبخاصة الضرائب والقروض العامة

الثمن العام والرسم

كيفية تحديد الثمن العام: يمكن تحديد الثمن العام في ضوء الهدف الذي تسعى الى تحقيقه الدولة وهنا يمكن ان نميز بين الأهداف الاجتماعية والاقتصادية

حالة كون الهدف اجتماعي

إذا كان هدف الدولة اجتماعي أي انها تحاول مثلاً ان توفر نوع معين من السلع الى فئات اجتماعية محددة، في هذه الحالة يمكن ان يكون الثمن العام متوازناً بحيث تتكبد الدولة خسارة معينة بدلاً من تحقيق الربح نتيجة إنتاج سلعة معينة

حالة هدف الدولة تحقيق إيرادات

أما إذا كان هدف الدولة تحقيق أكبر ما يمكن من الإيرادات العامة فيمكن ان تعتمد احدى الطريقتين الآتيتين في تحديد الثمن العام

المنافسة قد تسمح الدولة للقطاع الخاص بإقامة مشاريع مماثلة للمشاريع العامة التي تنتج سلعاً معينة وبالتالي تبدأ الدولة بمنافسة القطاع الخاص على أساس مفهوم الكفاءة الاقتصادية،

حيث تقوم الدولة بمحاولة تحسين النوعية وتقليل التكاليف ومن ثم تخفيض الأسعار الأمر الذي يؤدي الى تصريف السلع المنتجة في المشاريع العامة. إن هذه الطريقة في تحديد الثمن العام تعتمد على قوى السوق أو ما يمكن تسميتها بقوى العرض والطلب

الاحتكار: قد لا تسمح الدولة للقطاع الخاص بإنتاج سلعة معينة وبالتالي فإنها تقوم باحتكارها أي يجري تحديد الثمن العام على أساس الاحتكار من الدولة وعادة تقوم الدولة باحتكار السلع بشرط ألا يترتب على ذلك إي ضرر اجتماعي وأن تكون السلعة المحتكرة واسعة الانتشار وأن يكون الطلب عليها غير مرن وخير مثال على ذلك التبغ

إن الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بواسطة الاحتكار هي أعلى من الإيرادات التي تحصل عليها عن طريق المنافسة وقد اختلف المختصون في المالية العامة على تفسير ذلك، فالبعض منهم يعتبر ذلك بمثابة ضريبة مستترة في حين لا يرى البعض أن للموضوع علاقة بالضريبة إنما هو إيراد متأتي من ارتفاع الثمن العام في المشروعات العامة

كيفية تحديد الرسم: يمكن تحديد الرسم من قبل الدولة من خلال إتباع القواعد الآتية

يكون فيها تناسباً بين الرسم الذي يدفعه الأفراد وكلفة الخدمة التي يحصلون عليها، هنا لا ينبغي ان تكون مقارنة بين رسم يدفعه أحد الأفراد وكلفة الخدمة التي حصل عليها وإنما تكون المقارنة بين إجمالي الرسوم التي يحصل عليها مرفق عام معين وإجمالي التكاليف التي يتحملها هذا المرفق ممثلة بقيمة الخدمات التي يقدمها للأفراد خلال فترة زمنية معينة ولتكن سنة مثلاً

يكون فيها الرسم رمزي تجاه قيمة الخدمات التي تقدمها الدولة وهذا يحصل في بعض أنواع الخدمات العامة كالتعليم والصحة، وتبرير ذلك أن هذه الخدمات تتضمن نفع عام الى جانب النفع الخاص وبالتالي لا ينبغي أن تمول من الرسم فقط الذي يدفعه الأفراد المنتفعين مباشرة وإنما يجب تمويلها من قبل المجتمع ككل عن طريق الضرائب

يكون الرسم فيها كبيراً تجاه كلفة الخدمة وهذا يحصل في الخدمات التي تحاول الدولة الحد من الطلب عليها مثل رسوم السفر. إن هذه القاعدة الثالثة يفسرها البعض من المختصين في المالية العامة على أنها تحمل في طياتها ضريبة مستترة لأن جزء من الرسم المدفوع لا يحصل الفرد على مقابل له

ماهي اوجه المقارنة بين الثمن العام والرسم ؟

اولاً: أوجه التشابه

كل من الثمن العام والرسم تحصل عليه الدولة بمقابل (سلعة أو خدمة) تقدمها للأفراد

كل من الثمن العام والرسم ممكن ان يتضمن ضريبة مستترة

كل من الإيرادين يمكن أن يكون مساوي أو أقل أو أعلى من الكلفة التي تتحملها الدولة

ثانياً: أوجه الاختلاف

1- يختلف الثمن العام عن الرسم بانه يدفع مقابل النفع الخاص المتأتي من السلعة التي تبيعها المشروعات العامة، في حين يدفع الرسم مقابل نفع خاص يقترن بنفع عام يؤديه المرفق العام

2- يتحدد الثمن بناء علي قوانين العرض والطلب في ظل المنافسة الكاملة وقوانين الاحتكار وقواعدها اذا كان هناك من حالات الاحتكار المالي، في حين يتحدد الرسم بناء علي القانون او القرار الاداري وفي ضوء احتكار السلطة في تقديم السلعة وبالتالي فان السلطة العامة تستقل بتحديد قيمته وبيان الاحكام القانونية التي تنظمه


3- يدفع الثمن العام اختياراً ولا تتمتع الدولة ازاءه مقاضاته امام المحاكم بحق امتياز علي اموال المشتري، بينما يدفع الرسم جبراً وتتمتع الدولة في تحصيله بحق امتياز علي اموال المدين

4- تتزايد اهمية الثمن العام لانتشار استخدامه بسبب زيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والعكس صحيح بالنسبة للرسوم كمصدر من مصادر الإيرادات حيث تتناقص اهميتها

تقسيم إيرادات الدولة




تحصل عليها بدون مقابل



المنح


تحصل عليها بمقتضي عقد



دومين عام

دومين خاص

موارد تحصل عليها الدولة قسر



ضرائب


غرامات

رسوم

إيرادات الدولة من الدومين العام

المقصود بالدومين

يقصد به ممتلكات الدولة بصرف النظر عن طبيعتها عقارية او منقولة ونوع ملكيتها عامة او خاصة



الدومين العام

يقصد به الاموال التي تمتلكها الدولة وهيئاته

العامة وتخضع لأحكام القانون العام وتكون

مخصصة للنفع العام مثل (الانهار ، الطرق العام

، الكباري ، الحدائق العامة ، ولا تتقاضي الدولة

في العادة ثمنا من الافراد لقاء استخدامهم لهذه

الاموال ، وقد تفرض الدولة رسوم علي الانتفاع

بها احيانا كالرسوم التي تفرضها مقابل

زيارة الحدائق والمتاحف او علي عبور

الطرق ، وقد يكون فرض هذه الرسوم

1 نابعا من رغبة الدولة في تنظيم استخدام

هذه الاموال

الدومين الخاص

يراد بها الاموال التي تمتلكها

الدولة او هيئاتها العامة ملكية

خاصة وتخضع لا حكام القانون الخاص ويمكن التصرف فيها بالبيع

ويمكن تملكها بالتقادم وتدر ايراد

ايرادا محسوسا عكس الدومين

العام وهذا الدومين هو المقصود

عند الحديث عن دخل الدولة من املاكها


في علم المالية

2- وقد يكون السبب تغطية نفقات انشاء هذه الاموال في حالات استثنائية

تعريف الرسم

مبلغ نقدي جبري يدفعه الأفراد للدولة مقابل نفع خاص يتم الحصول عليه منها، ويقترن النفع الخاص الذي يحققه الأفراد بالنفع العام الذي يحصل عليه المجتمع من خلال تنظيم العلاقة بين الهيئات والأفراد

خصائص الرسم



الصفة النقدية



الصفة الجبرية



المقابل او المنفعة الخاصة



تحقيق النفع الخاص والعام معا




قارن بين الثمن العام والرسم

أولاً: أوجه التشابه

- 1- كل من الثمن العام والرسم تحصل عليه الدولة بمقابل (سلعة أو خدمة) تقدمها للأفراد
- 2- كل من الثمن العام والرسم ممكن ان يتضمن ضريبة مستترة
- 3- كل من الإيرادين يمكن أن يكون مساوي أو أقل أو أعلى من الكلفة التي تتحملها الدولة

ثانياً: أوجه الاختلاف



الرسوم	الثمن العام	
يحقق نفع عام الي جانب النفع الخاص	يحقق نفع خاصا	1
يتحدد من خلال القانون وتحديد بناء علي قانون	يتم تحديده من خلال المنافسة والعرض والطلب او من خلال الاحتكار	2
يحصل اجباريا	يكون اختياريا	3
دوره في تناقص مقارنة بالايردات الاخرى	دوه في تزايد مقارنة بالايردات الأخرى	4
للدولة حق امتياز علي اموال المدين	ليس للدولة امتياز علي اموال المدين	5

الأتاوة

تعريف الأتاوة

الأتاوة مبلغ نقدي جبري تفرضه الدولة علي اصحاب العقارات بنسبة المنفعة التي حقوقها من جراء قيامها ببعض الاشغال او الاعمال العامة ومن امثلتها الطرق والكهرباء والماء والمجاري بالنسبة للابنية او حفر القنوات والمصارف التي تسهل ارواء وصرف الارض الزراعية

مقارنة اوجه الاختلاف بين الرسم والأتاوة



الأتاوة	الرسم	
درجة الإكراه أو الإيجاب	يمكن للفرد أن يستغني عن الخدمة وبالتالي لا يقوم بدفع الرسم	يجب علي مالك العقار المبني ان يدفعها طالما ان عقاره قد استفاد من الاشغال العامة التي نفذتها الدولة ،
المكلف بالدفع	في الرسم يكون المكلف بالدفع أي فرد يحقق نفع خاص من خدمة معينة	في الأتاوة فالمكلف بالدفع هو صاحب العقار الذي ازدادت قيمة عقاره نتيجة لتقديم الخدمات من قبل الدولة